

## قرارات

**وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني**

قرار وزاري رقم ٦٢ لسنة ٢٠١٨

بتاريخ ٢٠١٨/٣/١٢

**وزير التربية والتعليم والتعليم الفني**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

ولائحته التنفيذية وتعديلاته :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة للأبنية التعليمية :

وعلى مذكرة السيد اللواء المهندس مدير الهيئة العامة للأبنية التعليمية بشأن طلب استصدار قرار بالاستيلاء على كامل أرض ومبانى مدرسة طارق بن زياد الابتدائية بالرقم التعريفي (١٢٠٩٠٤٩) بمحافظة الدقهلية :

**قرار:**

**(المادة الأولى)**

يستولي مؤقتاً لصالح التربية والتعليم لمدة ثلاثة سنوات على كامل أرض ومبانى

مدرسة طارق بن زياد الابتدائية بالرقم التعريفي (١٢٠٩٠٤٩) ، والكافنة فى قرية دنديط -

مركز ميت غمر - محافظة الدقهلية بمساحة قدرها ٨١٥م<sup>٢</sup> ، وحدودها كالتالى :

الحد الشمالي : شارع أسفلتى عرض ٧م - خطين بطول ٢، ٣٤م بإجمالي ٣٦,٢م .

الحد الجنوبي : شارع ترابى عرض ٥م وطول ٦، ٣م .

الحد الشرقي : جiran سكنية بطول ١٥، ٢٥م .

الحد الغربى : شارع أسفلتى عرض ٨م وطول ٢٥م .

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه .

وزير التربية والتعليم والتعليم الفني

أ.د/ طارق شوقي